

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل .

قرر :

(المادة الأولى)

يحال السيد / علاء الدين سيد حسن القاضى بمحكمة دمنهور الابتدائية

إلى المعاش .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ ذى الحجة سنة ١٤١٥ هـ

الموافق ٨ مايو سنة ١٩٩٥ م

(حسنى مبارك)